



حماية الأطفال من ويلات الحرب

خطة العمل بين الأمم المتحدة
وقوات سوريا الديمقراطية



المعايير الدولية للأطفال أثناء النزاع المسلح

تعتمد خطة عمل الأمم المتحدة على قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وقانون النزاعات المسلحة وقانون حقوق الإنسان للأطفال ، وهي قوانين دولية توفر حماية خاصة للأطفال في أوقات النزاع المسلح :

- يجب تزويد الأطفال بالمساعدة والرعاية التي يحتاجونها ، مثل الاحتياجات الأساسية (الغذاء والماء والصرف الصحي ، وما إلى ذلك) والرعاية الصحية ، والحماية من العنف ، ولم ، شمل الأسرة إذا انفصلوا ، والتعليم والترفيه
- يُحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم في الأعمال العدائية من قبل أطراف النزاع. موافقة الطفل ليست ذات صلة



الكفاح من أجل الإنسانية

الداخلي والإدارة الذاتية بشأن محتوى خطة عمل الأمم المتحدة والعمل مع قوات سوريا الديمقراطية على شطب وحدات حماية الشعب YPJ/YPG من قائمة الأمن العام للأمم المتحدة الخاصة بتجنيد واستخدام الأطفال في النزاع المسلح.

الكفاح من أجل الإنسانية هي منظمة غير حكومية سويسرية تدعم تنفيذ خطة العمل الموقعة بين قوات سوريا الديمقراطية والأمم المتحدة. توفر المنظمة دورات تدريبية ونشرات معلومات للقادة والوحدات الخاصة وقوى الأمن.

خطة العمل بين الأمم المتحدة وقوات سوريا الديمقراطية

قوات سوريا الديمقراطية (قسد) أول جهة عسكرية في سوريا وقعت خطة عمل مع الأمم المتحدة في حزيران 2019 لحماية الأطفال من تأثيرات الحرب.



أثر النزاع المسلح على الأطفال

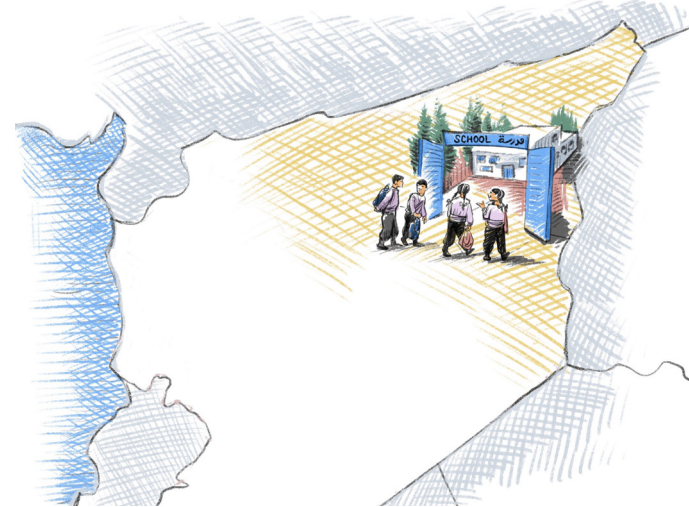
الأطفال دون سن 18 سنة معرضون بشكل خاص للنزاع المسلح. إنهم مستقبل السكان ويمكن أن يؤثر النزاع المسلح سلبيًا على مسار حياتهم حيث ينفصلون عن أسرهم ، ويفقدون فرصة التعليم ، ويرون تطورهم العقلي والبدني يتأثر سلبيًا. الحرب ليست مكانًا للطفل.

قوات سوريا الديمقراطية (قسد)

الموقعين على خطة العمل
قوات سوريا الديمقراطية

فاعلين آخرين يشجعون و يدعمون خطة العمل

الإدارة الذاتية لشمال
شرق سوريا



بعد التوقيع على خطة العمل هذه ، أصدر القائد العام لقوات سوريا الديمقراطية أمرًا عسكريًا في آب 2019 لإبلاغ التعليمات التالية إلى جميع الفصائل العسكرية وتشكيلات قوات سوريا الديمقراطية:

1. حظر تجنيد واستخدام الفتيات والفتيان دون سن 18 سنة في صفوف قوات سوريا الديمقراطية. ينطبق هذا على الأدوار القتالية أو أي دور دعم آخر مثل العتال أو الطهي أو إدارة نقطة تفتيش.

2. التعرف على أي طفل دون سن 18 صفوف جميع مكونات قوات سوريا الديمقراطية الديمقراطية الأمنية الداخلي بناءً على تفقد تاريخ ميلادهم.

3. تسهيل التسليم السريع والمنظم والعودة إلى الحياة المدنية للأطفال في حالة وجودهم من خلال الإحالة إلى السلطات المعنية مثل هيئة التعليم في الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا.

في إطار خطة العمل ، تلتزم قوات سوريا الديمقراطية بما يلي:

- رفع مستوى الوعي بين عامة الناس والمجتمعات في شمال شرق سوريا بشأن محتوى خطة العمل
- ضمان عدم اتخاذ إجراء سلبي ضد الضحايا أو الشهود أو المراقبين أو الشركاء المنفذين

4. منع إعادة تجنيد الفتيان والفتيات من قبل القوات العسكرية المشمولة بخطة العمل.

5. إنشاء مكاتب استقصائية تحت قيادة كل منطقة عسكرية لتلقي الشكاوى والتقارير من العائلات والآباء ومقدمي الرعاية الذين لديهم أطفال تقل أعمارهم عن 18 سنة في صفوف قوات سوريا الديمقراطية. دور هذه المكاتب هو الرد عليهم بعد التحقق من التقارير أو الشكاوى المقدمة.

6. نشر محتوى خطة العمل لجميع المكاتب والأكاديميات العسكرية ذات الصلة داخل قوات سوريا الديمقراطية.

7. وضع إجراءات عقابية ضد من لا يلتزم بالأمر. تقاضي إدارة الشرطة العسكرية الضباط والقادة العسكريين الذين لا يلتزمون بأحكام هذا الأمر.

تسهيل مراقبة الأمم المتحدة. تلتزم الأمم المتحدة بمراقبة التزام قوات سوريا الديمقراطية بتعهداتها والتحقق من تنفيذ الأنشطة المخطط لها بموجب خطة العمل هذه. عينت قوات سوريا الديمقراطية جهة تنسيق عسكرية رفيعة المستوى ، مدعومة بنقطة اتصال مدنية من الإدارة الذاتية للتواصل مع الأمم المتحدة